سميت بذلك لبقاء عذرتها وهي جلدة البكارة او ضيقها وقيل لم تعذر المراة اطاق في خدرها
بكسر المعجمة وسكون المهملة وهو ستر يجعل للبكر اذا ترعرعت في جانب البيت لتشعر به هي
انتهاء ولا شك ان العذراء التي تربى في الستر اشد حياء من التي تخالطه غيرها او تكون داخله خارجة
وقال ابن حجر تبعا لغيره انما قيد بقوله في خدرها لانه يتركنا في الخلوة من الحياء لكونها محفة
او تشاجر وان يجمع منها حيث كما في الخلوة ومجمع اخواتها فعلم ان المراد الحالة التي
تعتري عند دخول احد عليها فيه لا التي تكون حالة انفرادها او اجتماعها بمثلها فيه هـ
ووجه انه لو كان هذا هو المراد لقيل اشد حياء من العذراء عند دخول غيرها في خدرها فالمراد في
جمع او سائل وكان اذا كره شيئا عرفناه في وجهه اي لانه وجهه كالشمس والقمر مرآة الكره
شيئا لم يجهر بكراهيته لشدة حيائه لا لكن يظهر في وجهه اثر كراهيته كما نقل عن النبي
لمال المحدودون نعرف اثر رضاه وكراهته في وجهه ولا تحتاج الى التكلم بذلك بحضرة الناس
وبيان الحياء من اوصاف الحمودة المطلوبة وفي الصحيح الحياء شعبة من الايمان وفيه الحياء
بيان الحياء
لا ياتي الا بخير وفيه الحياء خير كله قال النووي واستشكل قوله يعطيه صاحبه حتى يمنعه
من الغيبة بحقوق الله تعالى ومخلوقه ان هذا لا خير فيه واجاب ابن الصلاح بان هذا ليس بحياء
حقيقة وانما هو خور ومهانة وهو العجز انا يستحي من كل شيء ومنه مذموم لانه يؤدي الى
ترك الواجب وعموم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويمنع من كثير من الخير كما قال صلى الله
عليه وسلم نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين ومن الحديث يقتضي ان
ذلك حياء حقيقة ولذلك اختار ابن ابي حاتم بانه مقام محمود ان جعلت الالف واللام في
الحياء للعموم وان لم تجعل للمعهود فقضية مهملة وهي في قوة الجزئية ولا تناقض بين
حي يثني ما يعني بعض الحياء لا ياتي الا بخير وبعض الحياء لا خير فيه وهذا اعلم اخر احسنا
صلى الله عليه وسلم الماكان يحتاج الى تغيير من شيء ولذلك كان يغضب الحدود على من
وجبت عليه انكما لا تكن الحكم بالنية ولا تكن به رواه الترمذي اخرج انس قال الحد رحمه الله
حدثنا محمود بن غيلان نا سعيد عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي نسبة الى خطم

فيها

قبيلة

قبيلة من الانصار عن مولى لعائشة قال قالت عائشة ما نظرت الى فرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم او شك من الراوي قالت ما رايت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا من كمال حيائه صلى الله عليه وسلم اذ لم يفعل ما يقتضي نظرها الى فرجه بل وفعل ما يمنع
منها من رؤيته وهو عظيم حيائه اذ لا يستحي المراة على رؤية فرج زوجها ولا من اشتهاء
ذلك على ان في رواية ما رايته منه ولا رآه مني وروى ابو صالح عن ابن عباس قال قالت عائشة
ما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا من نسائه الا متقنعا يرخي الثوب على راسه وما رايت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا رآه مني اورده ابن الجوزي في كتاب الوفاء نقلا عن الخطيب وكان
صلى الله عليه وسلم لعله البشرية رفيق القلب لا يشافه احدا بما يكره حياء وكرم نفس وعن
عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغه عن احد ما يكره لم يقل ما بال فلان يقول كذا وكذا
ولكن يقول ما بال اقوام يصنعون او يقولون كذا ينهى عنه ولا يسمي فاعله وعن عمرو بن العاص
انه كان من شدة حيائه لا يثبت بصره في وجه احد وانه كان يكني عما اضطره الكلام اليه
مما يكره وعن نقوم في حديث سنوفر لمقام العرض نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء
جل نظره الملاحظة يسوق اصحابه ويبدر من لقي بالسلام وقوله ضم القاف انه متعلق
بكلتا الروايتين ملا شك في لعدة فم

باب ما جاء في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال النووي وجه مناسبة هذا الباب للشمائل انه من اجل التوكل وقد خطبه بكل جمعة
بوثيه الله سبحانه ولا بتداوى بحجم ولا بغيره فاراد ان يبين ان ترتيب الدواء مشروع غير مناف
التوكل لانه اسناد الامر الى الله تعالى واعتقاد استغنائه في الاشياء عن الاسباب ثم ترك
توكلا فضيلة ولا ينافيه فعل المصطفى وهو سيد المتوكلين لانه انما فعله للتشريع كما يعرف
قلت استعمل من هذا الكلام بانه تابع اخر امثال الترمذي غير مناف للتوكل وهو
كما للشوق وتقوى في باب صفة الورع انه ليس من شرط التوكل ترك الاسباب وقال
العسقلاني قال الطبري قيل لا يستحق اسم التوكل الا من لم يخالط قلبه خوف من شيء البتة حتى

Copyright © King Saud University